المفوضية السامية للأمم المتحدة لشئون اللاجئين

حماية اللاجئين والهجرة المختلطة:

خطة عمل من عشر نقاط

المحتويات

مقدمة

1- التعاون فيما بين الشركاء الرئيسيين

2- تجميع وتحليل البيانات

3- أنظمة دخول متوافقة مع مبادئ الحماية الدولية

4- ترتيبات الاستقبال

5- آليات تحديد السمات والإحالة

6- العمليات والإجراءات المتباينة

7- الحلول للاجئين

8- مواجهة التحركات الثانوية

9- ترتيبات العودة لغير اللاجئين وخيارات الهجرة البديلة

10- الإستراتيجية الإعلامية

مقدمة

على الرغم من أن اللاجئين وملتمسي اللجوء يشكلون جزءاً صغيراً نسبياً من التحركات البشرية حول العالم، إلا أنهم يتحركون بصورة متزايدة من بلد أو قارة إلى بلد آخر أو قارة أخرى جنباً إلى جنب مع غيرهم من الأفراد الذين تختلف أسباب تحركاتهم والتي ليست لها صلة بالحماية.

وفى الغالب الأعم تكون مثل هذه التحركات غير نظامية، بمعنى أنها تتم بدون الوثائق المطلوبة وفي أكثر الأحيان يشارك فيها مهربو وتجار البشر. وغالباً ما يعرض الأفراد الذين يتنقلون بهذه الطريقة أرواحهم للخطر، ويضطرون للسفر فى ظروف غير إنسانية وقد يتعرضون للاستغلال وسوء المعاملة. وترى الدول أن مثل هذه التحركات تشكل تهديداً لسيادتها وأمنها.

وأصبح من المحتم أن يتصدى المجتمع الدولي لهذه الظاهرة بأسلوب أكثر شمولية وترابطا. وقد اضطلعت الدول بمسئوليات الحماية تجاه اللاجئين بموجب الصكوك الدولية والتى من مصلحتها الجماعية أن تحترمها.

وبشكل أكثر تحديداً، يجب اتخاذ خطوات لإنشاء أنظمة للدخول يكون فى مقدورها تحديد القادمين الجدد ممن هم بحاجة إلى الحماية الدولية وتوفير حلول ملائمة ومتنوعة لهم، إضافة إلى الحلول الأخرى التي قد يحتاجها الأفراد المنخرطون فى التحركات المختلطة. وتعني المفوضية تماماً الحاجة لضمان ألا يتسبب توفير الحماية واللجوء للاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية فى تفاقم الصعوبات التى تواجهها الدول فى التحكم بصفة أعم في وصول المواطنين الأجانب وإقامتهم وفي مكافحة الجريمة الدولية.

وتحدد هذه الورقة عشرة مجالات رئيسية تحظى باهتمام المفوضية يكون لها دور فاعل يمكن أن تلعبه فيها. وتؤمن المفوضية بأن المبادرات مطلوبة في هذه المجالات وأن هذه المبادرات بإمكانها أن تؤدي إلى تأثير إيجابي. وتتعلق خطة العمل الواردة فى البحث بصفة خاصة بالمواقف التى يكون فيها اللاجئون عرضة لمخاطر *الطرد*، أو انتهاكات حقوق الإنسان أو لمواصلة تحركات تتسم بالمخاطرة.

ولا تزعم ورقة البحث هذه أن تكون شاملة فيما يتصل بالأمور التى لا تدخل فى نطاق اختصاص ومسئولية المفوضية. كما أنها لا تشتمل على مخطط تفصيلي لتنفيذ كل مكون من مكونات خطة العمل هذه.

ويحدد المخطط الوارد فى الملحق 1 الأهداف التي تنوي خطة العمل تحقيقها وتتضمن مقترحات لأنشطة يمكن القيام بها طبقا لكل مكون من مكونات الأجزاء العشرة. إن خطة العمل ذات طبيعة عالمية ومن الواضح أنه يجب تكييفها لتتلائم مع الظروف المحددة إقليميا ووطنيا عند تطبيقها.

1- التعاون فيما بين الشركاء الرئيسيين

ستعتمد أساليب التعامل الفعالة مع معضلات التحركات المختلطة على التعاون الكامل ما بين كافة الأطراف الفاعلة الرئيسية المعنية وهي: البلدان المتأثرة، الأجهزة الحكومية، المنظمات الإقليمية والمنظمات الدولية التى لها ولاية ذات صلة (مثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون

اللاجئين، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، منظمة اليونيسيف، منظمة الهجرة الدولية) بالإضافة إلى المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية.

وعليه فإن الخطوة الأولى تتمثل في تحديد الأطراف الفاعلة ودعوتها للاجتماع فـــى منتـــدى ملائم بحيث يمكنهم من تبادل المعلومات ووضع أسس للتعاون والتنسيق. ويفضل أن يكـــون الداعى إلى مثل هذا المنتدى دولة أو أكثر من الدول المتضررة، غير أنه يمكن لأية منظمـــة دولية أن تقوم بدور "المساعى الحميدة" بهذا الخصوص.

2- تجميع وتحليل البيانات

إن العنصر الأساسي لأية إستراتيجية مترابطة وشاملة يتمثل فى تجميع وتحليل وتبادل البيانات حول سمات الحركة و تلك المجموعات التي تقوم بها. ويجب أن تضم تلك البيانات، على نحو نموذجي، معلومات تتعلق بالظروف فى بلد المنشأ، والدوافع وراء الحركة، ووســـائل النقـــل، وطرق العبور ونقاط الدخول. وقد يكون فى مقدور إحدى المنظمات الدولية أو الإقليمية تقديم الدعم والمساندة للقيام بهذا العمل.

3- انظمة دخول متوافقة مع مبادئ الحماية الدولية

إن إنشاء نظام فعال لإدارة نقاط الدخول هو عنصرهام فى أية استراتيجية تتصل بالتحركـــات المختلطة. فالرقابة على الحدود أمر جوهرى من أجل مكافحة الجريمة الدولية، بما فى ذلـــك تهريب الأشخاص والإتجار بالبشر، ولتفادى التهديدات الأمنية.

ويتطلب الأمر إجراءات حماية عملية من أجل ضمان ألا تطبق مثل هذه التدابير بطريقة تتسم بالتمييز أو عدم التناسب و ألا تؤدي إلى *"الطرد"*. وفى هذا الصدد، فـــإن حـــرس الحـــدود ومسئولو الهجرة سوف يستفيدون من التدريب والتعليم ومن التعليمات الواضحة حول كيفيـــة التجاوب مع طلبات اللجوء وكيفية تلبية احتياجات الأطفال المنفصلين عن ذويهـــم، وضـــحايا عمليات الإتجار بالبشر وغيرها من المجموعات الأكثر احتياجاً.

وفيما يخص الهجرة البحرية الغير منتظمة، تبرز سلسلة خاصة من الاعتبارات من ضـــمنها حماية الأرواح فى البحر، احترام الالتزامات التى تنص عليها القوانين البحرية، المحافظة على وحدة نظام البحث والإنقاذ وضمان التدفق السلس لحركة المرور البحري.

4- ترتيبات الاستقبال

يتطلب الأمر ترتيبات استقبال ملائمة وذلك لضمان تلبية الاحتياجـــات الإنســـانية الأساســـية للأشخاص المنخرطين فى التحركات المختلطة. ويجب أن تمكن ترتيبات الاستقبال هذه أيضا الوافدين الجدد من التسجيل والحصول على وثائق مؤقتة. ويمكن للمفوضـــية، خاصـــة فـــي

الحالات التي تكون فيها النسبة الأكبر للقادمين الجدد من اللاجئين وطالبي اللجوء، تسهيل وضع الترتيبات الملائمة أو أن تشارك بشكل مؤقت مع الجهة الرئيسية المسؤولة.

5- آليات تحديد السمات والإحالة

بمجرد أن يتم تسجيل الوافدين الجدد وتزويدهم بالوثائق المؤقتة، يمكن القيام بالتحديد المبدئى بشأن هويتهم، ولماذا تركوا بلدهم الأصلي وأين ينوون أن تكون وجهتهم النهائية. ويوفر الإرشاد فرصة لتحديد ما إذا كانوا يرغبون فى التماس اللجوء وللتعرف على الخيارات الأخرى المتاحة لهم، بما فيها العودة، أو الحصول على وضع نظامي أو مواصلة الهجرة النظامية. ولا تشكل تلك المراحل تحديد وضع اللاجئ، وإنما تهدف إلى إعطاء مؤشر جيد حول ما يدفع الشخص للمغادرة ولضمان أن يكون وضع الشخص قد تم الاستجابة إليه بالدرجة المطلوبة. ويقدم الملحق 2 من هذه المذكرة رسماً تخطيطياً حول كيفية عمل هذه الآليات لتحديد السمات والإحالة.

6- العمليات والإجراءات المتباينة

فيما يتعلق بطلبات اللجوء، فإن تلك التي تبدو أنها بسيطة نسبياً (لأنها مبنية على أسس متينة أو أنها تظهر بوضوح على أنها غير مبنية على أسس متينة) فإنه يمكن تقييمها فى إجراء سريع، وأما الطلبات الأخرى الأكثر تعقيدا فتحتاج عادة إلى تقييم أكثر تفصيلاً. وعلى الإجراءات الأخرى الموجودة خارج نطاق ترتيبات اللجوء أن تعالج حالة الأشخاص ممن لديهم احتياجات خاصة والتي لاتمت بصلة للجوء بمن في ذلك ضحايا عمليات الإتجار بالبشر ممن لا يحتاجون الى الحماية الدولية، وكذلك الأشخاص الساعين إلى الهجرة (انظر الفصل 9 فيما يلى).

وفى الوقت الذي من الممكن فيه أن تكون المفوضية شريكاً رئيسياً للدول فيما يتعلق بإجراءات تحديد وضع اللاجئ، فإن المنظمات غير الحكومية، والمحامون ومؤسسات المجتمع المدني لهم دورهم أيضاً الذى يمكن أن يلعبوه فيما يتعلق بهذا العنصر من خطة العمل. أما ما يخص العمليات الأخرى، فمن المحتمل أن تكون المفوضية منخرطة بذلك بشكل ضيق وقد لا تكون منخرطة أبداً. ويعتمد وجود الشركاء المحتملين على الوضع فى بلد بعينه، وعلى وجود تلك المنظمات الراغبة في المشاركة في العمل.

7- الحلول للاجئين

إن الأشخاص المعترف بهم كلاجئين أو من هم بحاجة للحماية الدولية يتطلبون استجابة تقوم على الحماية وتشمل حلاً دائماً تعتمد طبيعته على الفرص والعقبات المتصلة بكل حالة.

ويمكن لنهج شامل يتضمن مزيجاً من الحلول أن يقدم أفضل الفرص للنجاح. وعـدا الحلـول الثلاثة التقليدية، فإن فرص الهجرة المشروعة قد تتيح حلا مكملاً لبعض اللاجئين.

ويمكن للبلدان المستقبلة للاجئين الاستفادة من المساعدة الدولية لدعم قدرات الحماية الوطنيـة لديها.

8- مواجهة التحركات الثانوية

إن مواجهة وضع اللاجئين وملتمسى اللجوء الذين انتقلوا من بلدان كانوا قد وجدوا فيها فعـلاً الحماية الملائمة يتطلب استراتيجية محددة. وعلى هذه الاستراتيجية أن تضع فى اعتبارها كلاً من المخاوف المشروعة للدول إزاء التحركات المتواصلة غير المنتظمة وحقـوق ومصـلحة الأشخاص المعنيين.

و قد فشلت حتى الآن الجهود الرامية إلى صياغة مفصلة لتلك الاستراتيجية في الحصول على الموافقة الدولية عليها. وتلتزم المفوضية بمتابعة جهودها في هذا الإتجاه.

9- ترتيبات العودة لغير اللاجئين وخيارات الهجرة البديلة

بالنسبة للأشخاص الذين وجد بأنهم غير لاجئين، وأولئك الذين لا يرغبون فى التماس اللجوء، فإن العودة السريعة فى أمان وكرامة عادة مـاتكون رد الفعـل المفضـل للـدول. ويمكـن للمفوضية، على أساس من المساعى الحميدة، أن تساعد الدول فى إعادة الأشخاص الذين ليسوا فى حاجة للحماية الدولية، حينما يكون هذا هو الحل الأمثل و المتفق عليه. و تستحق الطريقة التي تساعد بها المفوضية في هذا الأمر بحثا دقيقا من جانب كافة الأطراف المعنية.

وفي ظروف معينة، قد يجد الأشخاص الذين لا تنطبق عليهم معايير وضع اللاجئ، أنفسهم في وضع يمكنهم من الحصول على خيارات هجرة بديلة مؤقتة، بحيث يمكنهم البقـاء بصـورة مشروعة فى البلد الذي يصلون إليه أو الانتقال إلى بلد ثالث، لأسباب إنسـانية أو لأغـراض العمل، أو التعليم أو لم شمل الأسرة. كما يجب أن تركز جهود معالجـة حركـات الهجـرة المختلطة أيضا على إيجاد خياراً للهجرة المنتظمة على المدى المؤقت أو حتى المدى الأبعد.

10- الإستراتيجية الإعلامية

يتعين أن تستكمل كافة التدابير الموصوفة أعلاه بحملات إعلامية فى بلدان المنشأ، والعبـور والوجهة النهائية. ويجب تنبيه الأشخاص بمخاطر التحركات غير المنتظمة والصعوبات التى قد يواجهونها لدى وصولهم، و كذلك بأية بدائل للهجرة غير المنتظمة والتي يمكن أن تـلاءم ظروفهم.

ولن تحد مثل هذه الحملات الإعلامية من التحركات غير المنتظمة كلياً، بيد أنه قد يكون لهـا تأثير إيجابى إذا ما اقترنت بنقاط عمل أخرى وتم دعمها بتدابير أبعد مدى للتصدى للأسـباب الجذرية لمثل هذه التحركات.

وفى حين أن الحملات الإعلامية هي فى المقام الأول مهمـة وكـالات ذات ولايـة متصـلة بالهجرة أو المعلومات، كمنظمة الهجرة الدولية، فإنه من الممكن أن تلعب المفوضـية أيضـاً دوراً فى مثل هذه المبادرات. وللمفوضية أيضاً القدرة والاهتمام بالبدء في أنشطة توعية عامة حول محنة اللاجئين من أجل نشر روح التسامح ومكافحة العنصرية وكراهية الأجانب.

المفوضية السامية للأمم المتحدة لشئون اللاجئين

كانون الثاني/ ينـاير 2007

الملحق 1

خطة العمل ذات النقاط العشر

قائمـــة مراجعة خاصة بالمفوضية

الأهداف

- أن تتسم الإستجابة الحكومية لمواجهة تحركات الهجـــرة المختلطـــة بالشـــمولية والتعاون وأن تكون متوافقة مع مبادئ الحماية الدولية.
- أن تتوافر الحلول التي تعالج بطرق مختلفة وملائمة وضع المجموعات المعنية.
- أن يتم تحديد اللاجئين وحمايتهم، مع الحد من التحركات غير النظامية.

الأهداف	الأنشطة
1- التعاون فيما بين الشركاء الرئيسيين	1- تعريف الشركاء/المعنيين الرئيسيين على المستوى الوطنى للمشاركة فى استجابة شاملة. 2- تشجيع إنشاء هيكل وطني للتنسيق على مستوى/مستويات ملائمة. 3- إنشاء آلية منتظمة للتشاور مع الشركاء (الحكومة، منظمة الهجرة الدولية، منظمة العمل الدولية، المركز الدولى لتطوير سياسات الهجرة، مكتب الأمم المتحدة المعنـــى بالمخـــدرات والجريمة، اليونيسف، صندوق الأمم المتحدة للسكان، برنامج الأمم المتحدة الإنمائى، المنظمات غير الحكومية، المنظمـــات الإقليمية.. إلخ). 4- ضمان التشاور مع مؤسسات المجتمع المدني والجهـــات الأكاديمية من أجل تبادل المعلومات حول التطـــورات ومـــن أجل حشد دعم المجتمع المحلي. 5- إدراج مسائل اللجوء/ الهجرة فى جدول أعمال فرق الأمم المتحدة الموجودة في كل بلـــد وتـــدعيم تـــدفق المعلومـــات والروابط بين هذه الفرق فى المنطقة.

	6- إدخال مسائل اللجوء/ الهجرة فـــى البرنـــامج الإطـــاري لمساعدات الأمم المتحدة التنموية (UNDAF) على المستوى الوطنى. 7- إنشاء آلية للتشاور والتنسيق على المستوى الإقليمى. 8- تشجيع/ حشد دعم المانحين. 9- حشد التأييد ومحاولة التـــأثير علـــى المســـتوى الـــدولي للحصول على استجابات ملائمة، حول النقاط العشـــر، فـــى نطاق المنتديات الوطنية والدولية.
2- تجميع وتحليل البيانات	<u>حول تدفقات اللاجئين والتحركات المختلطة</u> 1- التعاون في إنشاء أو استخدام قواعد بيانـــات تغطـــي المنطقة المحددة من أجل فهـــم أفضـــل للتحركـــات وتحديد الاستجابات الملائمة. 2- إستخدام قواعد بيانات من هذا القبيل لتنظـــيم جمـــع البيانات عن ملتمسى اللجوء واللاجئين، ولتنظيم تبادل البيانات مع مكاتب المفوضية في المنطقة، وأيضاً فى الـــدول الأخـــرى المتـــأثرة، للتنبـــؤ بالمســـارات، والتحركات والاتجاهات، وتحديد التحركات الثانوية، وتحسين تتبع الحالات، باستخدام برنامج ProGres، كلما كان ذلك ملائما. 3- زد على ذلك، حسب ما يكون مناسباً ومع الاحتـــرام الكامل لمتطلبات السرية، المعلومـــات ذات الصـــلة المستقاة من عملية تحديد وضع اللاجئ ومن إجـــراء المقابلات بغية التأكد من الميـــول وطـــرق العبـــور المؤقت، إلخ.. 4- إعداد ورقة معلومات خاصة بالبلد حـــول اتجاهـــات وأنماط الحركة. 5- استعراض وتحليـــل التقـــارير للتنبـــؤ بالمســـارات

	والتحركات والاتجاهات ولإعداد استراتيجيات خاصة بالبلد. <u>إجمالا</u> 1- التعاون مع المبادرات الخاصة بجمع البيانات والبحوث، كلما كان ذلك ملائما، للإسهام فى خلق تصور مترابط وشامل عن الميول ككل.
3- أنظمة دخول متوافقة مع مبادئ الحماية الدولية (في البلد وعلى الحدود وفي البحر)	1- تولي أو دعم بناء قدرات أو دعم موظفي الحدود والقائمين على تطبيق القانون بهدف رفع الوعي فيما يخص المسائل المتصلة باللاجئين لكي يعملوا على تيسير دخول الأشخاص المحتاجين للحماية الدولية. 2- وضع برامج تدريب/ ورش عمل للمنظمات غير الحكومية، والمحامين، والمؤسسات القضائية والمؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان، لتسهيل دخول الأشخاص المحتاجين للحماية الدولية وبناء دعائم للحماية في المجتمع. 3- رصد ومتابعة أحوال التوقيف ومعاملة ملتمسي اللجوء/ اللاجئين بشكل فاعل. 4- استكشاف الكيفية التى يمكن بها للمفوضية أن تتفاعل بإيجابية مع الترتيبات القائمة لعمليات الاعتراض ولتنظيم التحركات البحرية، بما فيها الأخذ بعين الاعتبار التدابير الخاصة برصد أي عملية اعتراض.
4- ترتيبات الاستقبال	تقديم توصيات حول الدور الذي يمكن أو يتعين على المفوضية أن تلعبه فى أية ترتيبات لاستقبال الوافدين الجدد، بما فى ذلك فى مواقع الاستقبال، مع الضمانات الملائمة (مثال: وصول المفوضية لهذه المواقع).
5- آليات تحديد السمات والإحالة	السعي لإنشاء آليات مشتركة، مع شركاء محددين وفى مواقع ملائمة، لتحديد سمات المجموعات الوافدة. ويفضل أن يشمل هذا الترتيب على آليات لتحديد سمات الوافدين الجدد واحتياجات حمايتهم بعد ذلك، وأن يسمح بالحصول على الإرشاد الملائم وإحالة الأشخاص المعنيين إلى "آلية الاستجابة

	الملائمة" (مثل: تحديد وضع اللاجئ، المساعدة فـــى العـــودة الطوعية والإجراءات المفصلة لضحايا التهريب).
6- العمليـــات والإجـــراءات المتباينة	1- العمل على تطوير أطر قانونية لتحديد وضـــع اللاجـــئ والوفاء باحتياجات الحماية. ويجب أن يكون الهدف من وراء ذلك هو: o إجراءات وطنية فاعلة للجوء؛ o توفير قدرات إداريـــة ومؤسســـية كافيـــة علـــى مستويات ملائمة؛ o مشاركة المنظمات غير الحكوميـــة ومنظمـــات المجتمع المدنى فى ترتيبات الحماية والمساعدة. 2- إذا لم يكن هناك إجراء وطنى للجوء يعمل بصورة فاعلة، تضطلع المفوضية بمسئولية إجراءات تحديد وضع اللاجئ. وفى هذا الصدد، يتعين على المكاتب التأكد من وجود إدارة ملائمة لهذه الحالات، يكون فى مقدروها إعطاء الأولوية لحالات معينة ويمكنها مواجهة احتياجات خاصة بشكل ملائم (النساء العازبات، الأطفال المنفصلين عن ذويهم أو غير المصحوبين بأحد أفراد أسرهم، ..إلخ).

7- الحلول للاجئين	يجب النظر فى كافة الحلول من خلال نهج شامل. العودة الطوعية للوطن تولي القيام بأنشطة لتسهيل عملية العودة الطوعية، مدعومة، إذا سمحت الموارد، بتشجيع إعادة الاندماج المستدامة فى بلدان المنشأ، بالتعاون مع الشركاء المعنيين، وأيضا بمتابعة العائدين. الإدماج المحلى حيثما تكون العودة إلى الوطن غير ملائمة فى المدى القصير أو المتوسط، يجب البحث عن أية خيارات إقامة محلية مناسبة قد تثبت فعاليتها (بما في ذلك الدفاع من أجل إعطاء الإذن بالبقاء للأشخاص الذين وجد أنهم فى حاجة للحماية الدولية والذين ليس بمقدورهم أو من غير المحتمل أن يحصلوا على وضع رسمى أكثر من ذلك). إعادة التوطين بالتعاون مع إدارة إعادة التوطين، يجب التمرس على مفهوم الاستخدام الاستراتيجى لإعادة التوطين والتنسيق بشأن احتياجات إعادة التوطين ومعضلاتها بهدف التوصل إلى اتفاق حول نهج إقليمي لإعادة التوطين، وكجزء من الترتيبات الشاملة للمشاركة فى تحمل الأعباء لتخفيف الضغط عن البلدان المضيفة. استطلاع حصص إعادة التوطين المخصصة لجماعات محددة فى هذا السياق.
8- مواجهة التحركات الثانوية	1- الاستفادة بفعالية من مشروع تقوية القدرة على الحماية (SPCP) لتحسين توفر حماية ذات نوعية تكون أقرب إلى السعي من أجل أو الحاجة إلى الحماية. 2- الدراسة الفاعلة حول كيف يمكن للمفوضية، وفى ظل أية ظروف، أن تسهل عملية إجراءات إعادة الدخول، وبترتيب الأنشطة الضرورية مع بلدان اللجوء الأول حسبما كان ذلك ملائما.

9-ترتيبات العودة لغير اللاجئين وخيارات الهجرة البديلة	1- المساهمة بصورة ملائمة (مثلاً من خلال التعاون مع منظمة الهجرة الدولية) لجعل عودة الأشخاص الذين وجد أنهم غير محتاجين للحماية الدولية حلاً قابلاً للتنفيذ. 2- الدفع من أجل إيجاد معايير ملائمة للعودة والاستعداد لتسهيل العودة، بما فى ذلك القيام بأنشطة فى مجالات التوثيق وتقديم المشورة بشأن العودة. 3- استكشاف حاجة وقيمة دور المراقبة الجانبية الخاصة بالمفوضية لما بعد العودة فى بلدان المنشأ. 4- التشجيع بإيجابية للاستفادة من قنوات الهجرة الشرعية (مثال: مشروعات هجرة للعمل المؤقت فى بلدان ثالثة وفى البلدان المتواجدين فيها).
10- إستراتيجية الإعلام فى بلدان المنشأ، والعبور والوصول	1- العمل على التنسيق/ التعاون مع جهود منظمة الهجرة الدولية وغيرها من الشركاء للقيام بحملات إعلامية فى بلدان المنشأ، والعبور والوجهة النهائية، للحض على تجنب الهجرة غير النظامية، والتحذير من أخطار التهريب والتسلل، مع التركيز على الخيارات الشرعية. 2- استكشاف إمكانية وكيفية إنشاء مراكز إعلامية مشتركة فى بلدان المنشأ. 3- القيام بأنشطة للتوعية العامة مع أجهزة الإعلام لرفع الوعي حول محنة اللاجئين، بما فى ذلك من خلال القصص الإنسانية، بهدف تشجيع التسامح، ومحاربة العنصرية وكراهية الأجانب.

رسم تخطيطي لآليات تحديد السمات والإحالة في سياق معالجة تحركات الهجرة المختلطة

الملحق 2